

حكم من انتهت مدة مسحه على الخفين وهو مسافر ولم يجد ماء - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

اه مدة المسح للمقيم يوم وليلة ما هو الحكم اذا انتهت المدة وانا مسافر مسافة مئتين كيلو تقريبا الا تم واصلي ام اصبر حتى اصل الى البلد الذي ساقيم بها؟ اذا انتهت الغداها يكفي التيمم ما عندك ماء اذا ثبت مدة المسح - [00:00:00](#)

ما عندك ما؟ ما في حاجة الى خلل التراب وتمم والحمد لله. اذا كنت في بيرة ما عندك مال. اما اذا كان عندك ماء فاخلع. اخلع اذا تمت الغدة والله وفي الليل واما اذا كنت في السفر ولا عندك ماء فالصواب من عند اهل العلم انه لا حاجة الى خلعه لانها لا تمسح المسح بالوجه وكفيه - [00:00:20](#)

ولا حاجة الى غيره - [00:00:40](#)